

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

الدورة الثانية

جنيف، ٢٢ نيسان/أبريل - ٣ أيار/مايو ٢٠١٣

تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط

ورقة عمل مقدمة من تونس باسم الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية

أولا - خلفية

١ - يمثل قرار الشرق الأوسط الصادر عن مؤتمر مراجعة وتمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٩٥ بشأن إنشاء منطقة الشرق الأوسط الخالية من الأسلحة النووية وباقي أسلحة الدمار الشامل الركييزة الأساسية والمحورية في صفقة التمديد اللاهائي للمعاهدة. وقد استغرق المجتمع الدولي خمسة عشر عاما لإصدار آلية لتنفيذ هذا القرار في الوثيقة النهائية لمؤتمر مراجعة معاهدة عدم الانتشار النووية في عام ٢٠١٠.

٢ - نصت خطة العمل الصادرة عن مؤتمر ٢٠١٠ لمراجعة معاهدة عدم الانتشار على خطوات عملية لتنفيذ قرار ١٩٩٥ الخاص بالشرق الأوسط تضمنت تكليف الأمين العام للأمم المتحدة والدول الثلاث الراعية لقرار ١٩٩٥ حول الشرق الأوسط وبالتشاور مع دول المنطقة، بعقد مؤتمر خلال عام ٢٠١٢ حول إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، ليكون بداية مسار يقود إلى التنفيذ الكامل لقرار الشرق الأوسط لعام ١٩٩٥.

٣ - وقد اعتبرت الدول العربية هذا التكليف الصادر عن مؤتمر ٢٠١٠ تطورا إيجابيا قررت دعمه والتعاون مع كل الأطراف لإنجاحه، وشكلت لهذا الغرض لجنة دائمة من كبار المسؤولين العرب للإعداد والتفاوض بشأن المؤتمر. كما أنها قامت طواعية لعامين متتاليين بتأجيل تقديم مشروع القرار "القدرات النووية الإسرائيلية" إلى المؤتمر العام للوكالة الدولية



للطاقة الذرية في الدورتين ٥٥ لعام ٢٠١١ و ٥٦ لعام ٢٠١٢ لمنع استخدام ذلك كحجة لعرقله المؤتمر، وإجراء ملموس لبناء الثقة في هذا الصدد.

٤ - وفي المقابل لاحظت الدول العربية منذ اليوم الأول التالي لمؤتمر المراجعة عام ٢٠١٠ ترددا ملحوظا من بعض الأطراف المنظمة في الوفاء بالتزاماتها، واستغرق اختيار الميسر والدولة المضيفة للمؤتمر ما يزيد على سنة كاملة، وهو أمر كان يمكن حسمه خلال الشهر الأول.

٥ - وبالرغم من استياء الدول العربية من هذا التأخير غير المبرر، أبدت الدول العربية تعاوناً كبيراً والتقت مع الميسر والجهات المنظمة عدة مرات في محاولة لدفع عملية الإعداد للمؤتمر طبقاً للمرجعيات والاتفاقات المقررة في عام ٢٠١٠، بل وقامت الدول العربية بتسليم الميسر ورقة غير رسمية تطرح رؤية عربية متكاملة لكافة مراحل وتفاصيل المؤتمر (مرفق).

٦ - ويرغم هذه الجهودات ويرغم إعلان جميع الدول العربية وإيران المشاركة في المؤتمر، وطالبوا بضرورة تنظيم المؤتمر في الإطار الزمني المتفق عليه، إلا أن الأطراف المنظمة للمؤتمر أعلنت بصورة منفردة ومفاجئة تأجيل المؤتمر دون التشاور مع الجانب العربي أو تحديد موعد جديد له. وبدلاً من تحميل إسرائيل المسؤولية، كونها الدولة الوحيدة في المنطقة التي لم تعلن مشاركتها، تم الدفع بمبررات غير حقيقية.

٧ - وفي محاولة لرفع الحرج عن الأطراف المنظمة للمؤتمر واحتواء رد الفعل العربي تجاه التأجيل، اقترح الميسر عقد مشاورات موسعة في شهر شباط/فبراير ٢٠١٣ كخطوة تحضيرية للمؤتمر على أمل عقده قبل شهر نيسان/أبريل ٢٠١٣، ولكن المقترح قدم دون تحديد إطار أو مرجعيات أو جدول أعمال يضمن نجاحه. لذا، طلبت الدول العربية تحقيق عدة معايير لضمان نجاح هذه المشاورات، تمثلت في ضرورة وضع تاريخ محدد للمؤتمر، وأن تتم المشاورات تحت مظلة الأمم المتحدة وبجدول أعمال محدد، وأن تحضرها الدول التي أعلنت رسمياً مشاركتها في المؤتمر؛ إلا أنه للأسف لم يتم التجاوب مع هذه المعايير.

٨ - ما زال الموقف العربي منفتحاً لمناقشة فكرة عقد اجتماع تحضيرية لمؤتمر ٢٠١٢ المؤجل، وتحت رعاية الأمم المتحدة، على أن تكون هناك إجراءات تضمن عقد المؤتمر في أقرب فرصة ممكنة في عام ٢٠١٣. وما زالت الدول العربية تنتظر تجاوبا من الأطراف المعنية لتحقيق الأهداف التي قام المجتمع الدولي بالتوافق عليها في مؤتمرات المراجعة المختلفة، وطبقاً للمرجعية الدولية.

٩ - إن استمرار عدم تنفيذ قرار ١٩٩٥ الخاص بالشرق الأوسط، لا سيما ما تم الاتفاق عليه في خطة عمل ٢٠١٠، سيلقي بلا شك بآثاره السلبية على دورة المراجعة الحالية لمعاهدة عدم الانتشار بل على نظام عدم الانتشار برمته.

ثانياً - الموقف العربي

تدعو الدول العربية للجنة التحضيرية الثانية والدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى تبني الموقف التالي:

١ - إن عملية التأجيل المنفردة التي قامت بها الجهات المنظمة يعد تنصلاً من مسؤوليتها والتزاماتها. بموجب خطة العمل الواردة بالوثيقة الختامية لمؤتمر المراجعة لعام ٢٠١٠، يؤثر سلباً على مصداقية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وعملية المراجعة وما يصدر عنها من قرارات توافق عليها المجتمع الدولي.

٢ - تحميل الأطراف المنظمة وتلك التي لم تعلن موافقتها على حضور المؤتمر مسؤولية التأجيل وما نجم عنه من آثار سلبية أعاققت التقدم نحو إخلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل الذي سعت الدول العربية إلى تحقيقه على مدى أربعة عقود.

٣ - التأكيد على ضرورة عقد المؤتمر المؤجل حول إنشاء منطقة الشرق الأوسط الخالية من الأسلحة النووية وباقي أسلحة الدمار الشامل في أسرع وقت ممكن على أن يكون ذلك خلال عام ٢٠١٣، وأن عقد المؤتمر مسؤولية المجتمع الدولي كله، وأن عدم تنفيذه في موعده يمثل إخلالاً بعملية المراجعة وبالالتزامات المتفق عليها. وفي هذا الإطار، فهناك ارتباط مباشر بين عقد المؤتمر في عام ٢٠١٣، وتوصله إلى نتيجة ملموسة من خلال بدء عملية تفاوضية بأجل زمني محدد للتوصل إلى المنطقة الخالية، وبين نجاح مؤتمر مراجعة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٥ ولجانته التحضيرية.

٤ - عقد اجتماع تحضيرى للمؤتمر المؤجل حول إنشاء منطقة الشرق الأوسط الخالية من الأسلحة النووية وباقي أسلحة الدمار الشامل تحت مظلة الأمم المتحدة، على أن يقترن ذلك بتحديد تاريخ واضح لعقد مؤتمر الشرق الأوسط في عام ٢٠١٣، وأن يكون عمل اللجنة التحضيرية طبقاً للمرجعيات والاتفاقات المحددة في مؤتمر ٢٠١٠ لمراجعة المعاهدة.

٥ - تؤكد الدول العربية على أهمية أن تتوصل اللجنة التحضيرية الثانية إلى نتيجة متوافق عليها تشمل النقاط سالف الذكر. بما في ذلك وضع خارطة طريق واضحة تتضمن استحقاقات زمنية لكل من العملية التحضيرية للمؤتمر، وتاريخ محدد لانعقاده في ٢٠١٣، ثم عملية مستمرة لتابعة نتائجه تؤدي إلى إنشاء المنطقة الخالية.

[الأصل: بالعربية]

مقترحات الأوراق غير الرسمية للميسر الموقف العربي المتفق عليه

أولاً: آليات المؤتمر

الموعد: ٢٠-١٨ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠١٢

مناسب

المكان: هلسنكي - فنلندا

مناسب

الدعوات

- أن يتم توجيه دعوة بتوقيع مشترك بين كل من أمين عام الأمم المتحدة ووزير خارجية فنلندا بصفتها الدولة المضيفة، ولا مانع من إمكانية توقيع الدول الثلاث الودية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على الدعوة.
- ضرورة تحديد مستوى التمثيل في الدعوات على أن يكون على المستوى الوزاري.
- أن يتم الإشارة في الدعوات بأن المؤتمر يعقد تحت رعاية منظمة الأمم المتحدة والدول الثلاث الودية.

المشاركون

- الجهات الرئيسية التي لها الحق في المشاركة في جميع الجلسات:

- الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية

- إيران

- إسرائيل

- الدول النووية الخمس

- الممثل الأعلى لشؤون نزع السلاح بالأمم المتحدة

- ممثل معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية

- جامعة الدول العربية

المدعوون

- من حيث المبدأ من الأفضل عدم توسيع قائمة المدعوين

- الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ووحدة دعم تنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية، ومنظمة حظر شامل للتجارب النووية

- في حال وجود رغبة في إضافة جهات أخرى، يجب النظر في دعوة ممثلين عن أطراف أخرى ذات أهمية مثل منسق نزع السلاح بدول حركة عدم الانحياز، وممثل عن كل من الاتحاد الأفريقي و"ائتلاف الأجندة الجديدة"

- المشاركة لهم حق المشاركة بصفة مراقب في الجلسة الافتتاحية والختامية فقط مع السماح لهم بإلقاء بيانات

- أن ينظر المنظمون في دعوة ممثلين عن المناطق الخالية من الأسلحة النووية في العالم، والدول ذات التجارب في تفكيك الأسلحة النووية وتدميرها مع السماح لهم بعرض تجاربهم

- الوثائق الخلفية
- أن تكون الوثائق المرجعية للمؤتمر كل من قرار الشرق الأوسط لعام ١٩٩٥ والوثيقة الختامية لمؤتمر ٢٠١٠ لمراجعة معاهدة عدم الانتشار النووي
- أن تعد الجهات التالية وثائق الخلفية: الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة النووية وأمانة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (مكتب شؤون نزع السلاح بالأمم المتحدة) ووحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية ومنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- النظر لاحقا في إمكانية تقديم ورقة عمل عربية موحدة
- أن تتناول الوثائق الخلفية الشق الفني للموضوع لإنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية وباقي أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط دون التطرق إلى الشؤون السياسية
- ضرورة إرسال وثائق الخلفية إلى الجهات المشاركة قبل وقت كاف لدراساتها
- لا داعي لإعداد أوراق عمل وطنية
- ضرورة توفير الترجمة الفورية وترجمة الوثائق المقدمة أثناء أعمال المؤتمر باللغات الثلاث (العربية والإنكليزية والفرنسية)
- رئاسة المؤتمر
- أن تكون رئاسة المؤتمر مشتركة بين وزير خارجية فنلندا (بصفتها الدولة المضيفة) وأمين عام الأمم المتحدة

ثانيا: جدول الأعمال

- الجلسة الافتتاحية
- ملاحظات وزير خارجية فنلندا وأمين عام الأمم المتحدة
- في حالة السماح لمديري المنظمات الدولية وممثلي المعاهدات ذات العلاقة بإلقاء كلمات في الجلسة الافتتاحية، أن يتم إعطاء الكلمة لأمين عام جامعة الدول العربية
- جلسات العمل
- تتأسر الجلسات الموضوعية شخصيات دولية ذات خبرة ويتفق عليها
- يقدم رئيس كل جلسة موجزا عن أعمال الجلسة إلى رئيس المؤتمر لتضمينها في تقريره عن أعمال المؤتمر
- محاور جدول الأعمال
- اقتصار جدول الأعمال على المحورين التاليين:
 - إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط
 - خطوات المتابعة

ثالثا: محتوى الوثيقة الختامية

- خلفية تاريخية والتفويض
- تقرير أعمال المؤتمر
- الخلاصات
- تبسيط الوثيقة الختامية وتقسيمها إلى جزئين:
- ١ - الجزء الأول: الخلفية التاريخية والتكليف وتقرير أعمال المؤتمر، ويكون هذا الجزء سرديا وعلى مسؤولية الرئيس وأن يقوم بالتشاور حوله مع الدول الإقليمية المشاركة قبل إصداره
- ٢ - الجزء الثاني: النتائج المتوقعة من المؤتمر

(أ) إعلان مبادئ قصير يتضمن ما يلي:

- تأكيد التزام الدول الإقليمية المشاركة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية والأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، و التزام الدول الثلاث الراعية لقرار الشرق الأوسط لعام ١٩٩٥ والأمم المتحدة بتنفيذ هذا الإعلان
- إعلان الدول النووية الخمس التزامها بتقديم الضمانات ذات الصلة
- يتضمن الإعلان بدء عملية تفاوضية متواصلة إجرائيا وزمنيا ومتابعة الخطوات المتابعة للتوصل إلى ترتيبات متدرجة ومتكافئة الالتزامات من جانب الأطراف الإقليمية لإخلاء الشرق الأوسط من الأسلحة النووية والأسلحة الدمار الشامل الأخرى
- الإشارة إلى أن هذه العملية ستفضي إلى إبرام معاهدة يتم بموجبها إنشاء المنطقة الخالية، تكون ملزمة قانونا ويمكن التحقق منها دوليا بشكل فعال
- التأكيد على أولوية الأسلحة النووية كما تشير إليها تسمية المؤتمر "مؤتمر إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية والأسلحة الدمار الشامل الأخرى" وقرار عام ١٩٩٥ الذي يتخذه المؤتمر كمرجع إسناد
- أن يذكر صراحة أن تلك العملية يجب أن تكون في إطار زمني محدد، وربط مراجعتها بالإطار الزمني المحدد لمؤتمر مراجعة عام ٢٠١٥

(ب) خطة عمل تدريجية تتضمن الخطوات التصاعديّة التالية:

- في عام ٢٠١٢: انعقاد المؤتمر وإصدار إعلان المبادئ بشأن المنطقة (كما هو موضح بعالية)
- عقد اجتماعات متابعة سنوية بهدف تنفيذ الاستحقاقات المطلوب التوصل إليها من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٥، ارتباطا بالدورة الحالية لمؤتمر مراجعة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

(ج) آلية تنفيذ الجوانب الإجرائية من خلال إنشاء لجنة دائمة لمتابعة التقدم المحرز:

- تتكون اللجنة من الرئاسة المشتركة للمؤتمر والدول الثلاث الوديدة ولجنة كبار المسؤولين المكلفة من مجلس وزراء الخارجية العرب، وإيران وإسرائيل

رابعاً: مجموعات القضايا

- ١ - خصائص المنطقة: الحظر والنطاق الجغرافي والشمول (الأسلحة النووية، الأسلحة الكيميائية، والأسلحة البيولوجية، والإيصال، والوسائل)، ودخول حيز النفاذ
- ٢ - تدابير بناء الثقة (والأمن)، وآلية التحقق، ومسائل الامتثال
- ٣ - التعاون الأممي، بما في ذلك الضمانات الأمنية لدعم المنطقة
- أن تقتصر القضايا على ثلاثة محاور كما يلي:
 - ١ - خصائص المنطقة: الحظر والنطاق الجغرافي والشمول ودخول حيز النفاذ (أ) الأسلحة النووية (ب) أسلحة الدمار الشامل الأخرى
 - ٢ - خطوات متابعة إنشاء المنطقة (الإعلانات، تدمير المخزون، آلية التحقق والتنفيذ، بناء القدرات)
 - يفترض أن يشمل هذا المحور مناقشة المسائل الفنية المرتبطة بكيفية تطبيق محددات المنطقة الحالية كإجراءات التحقق وآليات التنفيذ، وتدمير المخزون، وبناء القدرات في المجالات ذات الصلة

- ٤ - الاستخدام لأغراض سلمية، ٣ - خطوات متابعة دعم إنشاء المنطقة (إجراءات بناء الثقة بين الدول الأطراف في الشرق الأوسط وباقي الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية)
- يفترض أن يشمل هذا المحور مناقشة كيفية دعم إقامة المنطقة، مما يتطلب التطرق لمسألة بناء الثقة. والمقصود بإجراءات بناء الثقة هنا ليس إجراءات لبناء الثقة فيما بين دول المنطقة، ولكن بين المنطقة وباقي الدول أطراف المعاهدة باعتبار أن انعقاد المؤتمر يأتي في سياق استكمال صفقة المد اللائمائي للمعاهدة بتنفيذ قرار الشرق الأوسط لعام ١٩٩٥ بهدف تحقيق عالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في الشرق الأوسط
- يجب أن يتم التركيز على إجراءات بناء ثقة ذات بعد دولي بدلا من ذات طبيعة ثنائية أو إقليمية خالصة، فتنحمل الدول النووية الخمس مسؤوليتها في هذا الخصوص تجاه دول المنطقة والمجتمع الدولي
- وفي هذا الإطار يمكن التطرق لضمانات الأمن السلبية وغيرها من ضمانات الأمن، وقواعد الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، وضوابط الانضمام للمعاهدات والاتفاقات الدولية المتصلة بأسلحة الدمار الشامل، وغيرها من المسائل التي يمكن لأي من الطرفين تقديمها للآخر كخطوة من خطوات بناء الثقة وفقا للتعريف السالف ذكره أعلاه
- إجراءات العمل المقترحة تحتاج إلى مراجعة دقيقة، وفيما يلي بعض الملاحظات الأولية:
- لا داعي لتطبيق قاعدة التوافق بشكل صارم، لعدم منح أية دولة حق الاعتراض. من الأفضل استبدال ذلك بصياغة عامة ومرنة بأن الرئيس سوف يبذل قصارى جهده للتوصل إلى توافق. فإن لم يتسن ذلك، تكون كافة القرارات بالأغلبية باستثناء تلك المتعلقة باعتماد أية إعلانات ختامية أو وثائق مشتركة
- نرفض تقديم تعهدات بعدم استهداف أعمال المؤتمر لأية دولة واحدة، لأنه لا توجد سوابق تمثل هذه القاعدة في محفل آخر
- أهمية تسجيل جلسات المؤتمر

خامسا: إجراءات العمل